



Ref:

22/04/2020

المرجع:

Date :

التاريخ:

قرار رقم (٨) لسنة 2020
بشأن التدابير الاحترازية في شهر رمضان المبارك

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1969 بشأن تأسيس بلدية الفجيرة،
- وعلى قانون الرخص المحلي رقم (1) لسنة 1992 بامارة الفجيرة،
- وبمناسبة قرب حلول شهر رمضان المبارك،

أصدرنا القرار التالي:

مادة (1)

1. يمنع منعاً باتاً انشاء خيام الإفطار الرمضانية خلال الشهر الكريم أو تخصيص أماكن عامة لتناول الوجبات الجماعية
2. يمنع إقامة البوفيه والإفطار الجماعي .
3. يمنع توزيع وجبات افطار صائم من أمام المنازل .
4. يقتصر توزيع وجبات إفطار الصائمين فقط على مجتمعات العمال السكنية من خلال التنسيق مع الجهات الخيرية في الإمارة .

مادة (2)

سيتم توقيع الجزاءات الإدارية المناسبة على كل من يخالف ما جاء في هذا القرار بما في ذلك توقيع الغرامات المالية المناسبة وإغلاق المنشأة المخالفة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ليلة ثبوت شهر رمضان المبارك ، ويبلغ لمن يلزم ، وعلى كافة إدارات وأقسام وأفرع البلدية المعنية تنفيذه كل في حدود اختصاصه .


المهندس / محمد سيف الأفخم
مدير بلدية الفجيرة